ظاهرة الامتناع عن التصويت وانعكاساتها على شرعية السلطة السياسية

م.د.خليل حميد عبد الحميد
رئيس قسم القانون/كلية المأمون
الجامعة

المقدمة

من الملاحظ ان ظاهرة الامتناع عن التصويت اصبحت احدى الظواهر المصاحبة لهذا العصر.. مع ذلك يصطدم الباحث في موضوع هذه الظ اهرة، بندرة المصادر التي تناولتها بالبحث والدراسة بغية الوقوف على أسبابها وتقييم مخاطرها على الأساس الديمقراطي والوظيفي للنظام السياسي . وهذه بحد ذاتها مع ضلة كبيرة في مواجهة الديمقراطية ،التي شكلت بالنسبة لنا الدافع الاساسي لكي نتخدها عنوانا لبحثنا هذا ونبحث في ضوء ذلك عن اسبابها وانعكاساتها على شرعية السلطة . لهذا نحن بحاجة لتقييم الفجوة المتنامية اكثر فأكثر ، بين المبدأ الديمقراطي ، وآليات التمثيل من جهة والواقع السياسي من جهة اخرى . ومن الطبيعي أن تختلف نسبة الممتنعين عن التصويت على المستوى العالمي بين بلد واخر تبعا للأختلافات في درجة التطور الثقافي والسياسي ومدى عمق جدور التجرب ة الديمقراطية . نرى ان دراسة هذه الظاهرة تشكل اهمية كبيرة خاصة عندما يبلغ حجمها نصف الهيئة الانتخابية . وقد بلغت بالفعل نسبتها ولازالت اكثر من ذلك دون ان يخصها السياسيون والباحثون والاعلا ميون بالبحث والتحليل ويغ وصوا في جذور المشكلة والتي اصبحت تتسع تدريجيا في معظم بلدان العالم.

لماذا يجري السكوت بل اهمال الاعداد الهائلة للمتنعين عن التصويت وعدم احتساب اصواتهم سلباً او ايجاباً في اللعبة السياسية ؟

وسوف نجيب على هذه التساؤلات في سياق هذا البحث لنسبر غور العوامل والاسباب التي تقف حائلا من دون مشاركة قطاعات من الناخبين في الانتخابات. فهل هناك خلل في تركيبة هؤلاء الناس ام ان الخلل في النظام السياسي والاساس التي تقوم عليه ، ام الخلل في الاثنين معا ؟

وسيكون بحثنا هذا موزعا على مبحثين :

الاول يتناول الخلفية التاريخية لظاهرة الامتناع عن التصويت والاسباب المكونة لها ، وندرس في المبحث الثاني ظاهرة الامتناع وانعكاساتها على شرعية السلطة.

المبحث الأول

الخلفية التاريخية لظاهرة الامتناع والاسباب المكونة لها

لايمكن حصر هذة الظاهرة في فترة تاريخ ية محددة . ولكي تكون هناك بداية لهذة الظاهرة لابد من التطرق الى فكرة الانتخابات وتحديد مدى واط ار هذة الفكرة. ومن البديهي أن نطلق من السياق التاريخي لها والأشارة الى الكيفية والحدود التي كانت تجري في ظلها الانتخابات ومن البديهي ، ايضا اننا لن نبحث كثيرا في دراسة ظاهرة الامتناع في ظل الاقتراع المقيد [1] .لان اجراء الانتخابات في ظله يؤدي الى حرمان جمهور واسع من حق التصويت.

---

[1] كانت الانتخابات تجري في بادئ الامر وفقا لمبدا الاقتراع المقيد المتمثل بحصر هيئة الناخبين بالمواطنين الذين تتوفر فيهم شروط معينة كالنصاب المالي (تسديد مبلغ من المال) والكفاءة العلمية لا يسمح للمواطن المشاركة في الانتخابات بدونها، فمثلا في ظل الاقترا ع المقيد لم يتجاوزعدد الناخبين الفرنسيين الذين لهم حق المشاركة في =
=الانتخابات لعام ١٨٢١ الـ ٩٩٠٠٠ ناخب من بين ٣١٢٠٠٠٠٠ مواطن من البالغين

انظر:

Julien Laferriere , Manuel de Driot constitutionnel , Paris 1947،p165.

فيكون هذا الجمهور الذي لاتتوافر في افراده الشروط المالية والعلمية قد اجبر بحكم القانون على ا لامتناع عن التصويت وهنا يكون للعمل بالاقتراع المقيد، وكما نرى، نفس الآثار والنتائج لظاهرة الامتناع عن التصويت التي تحدث في ظل الأقتراع العام. لذا فأن دراستنا لظاهرة الامتناع عن التصويت تتناول في الاساس المرحلة التاريخية التي ساد فيها مبدأ الاقتراع العام . وكانت سويسرا أول دولة تأخد بالأقتراع العام سنة ١٨٣٠ ثم تبعتها فرنسا في دستورها الصادر عام ١٨٨٤ ، فانكلترا بقانون الانتخابات الصادر سنة ١٩١٨ ، ومن هذة الدول انتقل مبدأ الاقتراع العام – كقاعدة عامة – الى الدول الديمقراطية الاخرى في العالم [١].

وسوف نتطرق بالتفصيل في دراسة هذا المبحث بعد تقسيمه الى مطلبين:-

أ- المطلب الاول : الخلفية التاريخية لظاهرة الامتناع عن التصويت.

ب- المطلب الثاني : الاسباب والعوامل المكونة للظاهرة.

---

[١] الدكتور فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية، مصر،ص٣٩٤

أ- المطلب الأول
الخلفية التاريخية لظاهرة الامتناع عن التصويت

تعتبر ظاهرة الامتناع عن التصويت ظاهرة ، قديمة ففي المدن اليونانية كانت تمارس الديمقراطية المباشرة على نحو جزئي اذ كان يشارك عشر سكان اثينا في تقرير الامور من خلال حضورهم وتجمعهم في مكان ما من المدينة وتنبثق القرارات الخاصة بشؤون المدينة كنتيجة لمثل هذا التجمع وكان الحضور مقتصراً على اصحاب الامتياز ات الخاصة من المواطنين الذكور وكانت النتيجة المترتبة على الاخذ بالديمقراطية المباشرة وعلى هذا النحو هو امتناع اعداد كبيرة ممن لهم الحق في حضور الاجتماع ،عن المشاركة فيه اما طوعا او لعوائق اخرى ك السكن بعيدا عن مكان الاجتماع[1]. وشهدت فرنسا بعد قيام الثورة في ١٧٨٩ حالات من الامتناع عن التصويت ، فقد تغيب عن المشاركه في انتخاب الجمعية الوطنية عام ١٧٩٢ اغلبية ساحقة من جمهو ر الناخبين . فالجمعية الوطنية (convention nationale) التي جرى انتخابها بموجب القانون الانتخابي ل ١٠ أب ١٧٩٢ شهدت امتناع عدد هائل من الناخبين عن التصويت حيث لم يشارك ف ي انتخابات المجالس الاولية التي يجري من خلالها اختيار اعضاء الجمعية الوطنية سوى ٧٠٠.٠٠٠ ناخب فقط من بين ٧.٠٠٠.٠٠٠ مليون ناخب[2].

وخلال هذة الفترة وفي فرنسا بالذات امتنع عن التصويت على الدستور لعام ١٧٩٣ اكثر من(٥) مليون مواطن من بين(٧) مليون مواطن يحق لهم التصويت ، اذ لم يصوت عليه بنعم الا (١٨٥٠٠٠٠) مليون وثمنمائة وخمسون الف مواطن مقابل (١٢٠٠٠) اثنا عشر الفا صوتوا بلا من بين

---

(1) M.Prelot, institutions politiques et Driot constitutionnel,paris , 1957, p51

(2) Julien Laferriere ,op. cit,،p86

٧٠٠٠٠٠٠ سبعة ملايين مواطن يتمتعون بحق التصويت ، الامر الذي ادى الى تعليق ذلك الدستور ولم يوضع موضع التطبيق بتاتا [١]. وهذه سويسرا التي تعتبر من بين الدول القليلة التي قام نظام الحكم فيها على دعائم راسخة للديمقراطية عانت هي الاخرى عن عزوف الناخبين عن المشاركة في الانتخابات اذ تراوحت نسبة الامتناع عن التصويت بين (٣٤,٢%) و(٤٧,٥%) مابين سنة ١٩٠٢ و ١٩١١ وفي سنة ١٩١٤ وصلت الى(٥٣.٦%)[٢] .

ليس من المعقول اغفال هذة الظاهرة التي برزت عبر التاريخ السياسي لدول اخرى معروفة بتجربتها الديمقراطية كالولايات المتحدة الامريكية وانكلترا ففي الولايات المتحدة ترتفع نسبة الامتناع عن التصويت لتتراوح بين (٤٠%) و(٥٠%) من مجموع المواطنين الذين هم في سن ا لتصويت في انتخابات الرئاسة وفي كثير من ولايات الجنوب تفوق نسبة الامتناع (٨٠%) وفي كارولينا الجنوبية فاقت(٩٠) في المئة[٣].

ويعرض لنا السيد (Alian Lancelot) احصائية عن معدلات الامتناع عن التصويت في الانتخابات البرلمانية(مجلس النواب) في الولايات المتحدة للأعوام ١٩٤٢-١٩٥٦ حيث تتراوح النسبة بين(٥٧%) الى(٦٦%)[٤].

أن ملايين المواطنين ممن لهم حق التصويت في امريكا يحجمون عن الأدلاء بأصواتهم في الانتخابات نتيجة اللامبالاة والاقامة وشروط التسجيل في جداول الناخبين او ضعف الاحساس بالفعالية السياسية[١].

---

(1) Ibd ., p96

(٢) انظر موريس ديفرجيه ، الاحزاب السياسية ، بيروت،١٩٨٠،ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد،ص٣٨٦.

(٣) المصدر نفسه ، ص٣٨٦

(4) Abstention en France-cahier de Fondation nationale de sciences politiques,paris,1968,p20

وتؤكد الأحصائيات تدني قبول المشاركة في الحياة السياسية في امريكا وتشير الى ما يربو على الخمسة عشر مليونا من الناخبين الامريكيين امتنعوا عن المشاركة في الأنتخابات كما أن ما يقارب ال(٧٠) مليونا ممن بلغوا سن التصويت امتنعوا عن التصويت في أنتخابات الرئاسة التي جرت عام ١٩٧٦ وأن اكثر من مائة مليون امريكي لم يشاركوا في انتخابات الكونغرس في عام ١٩٧٤[٢].

اما عن حالات الامتناع عن التصويت في انكلترا فأن البروفسور جليان لافراييز يقدم لنا في مؤلفه المشار اليه انفا مثالا واضحا عن النسبة العالية للأمتناع عن التصويت التي حدثت في الانتخابات العامة التي جرت عام ١٩١٨ حيث بلغت ٥١%[٣].

---

[١] لاري الويتز Lary Elowitz ، نظام الحكم في الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة سعد عوض، القاهرة ، ١٩٦٦،ص١٤٥

[٢] د. معتصم محمد ادريس ، ازمة الديمقراطية في العالم ومستقبل الديمقراطية المباشرة، المغرب،١٩٩٦،ص٢٧٣.

[3] p527 op cit, Julien Laferriere ,

ب – المطلب الثاني : عوامل واسباب امتناع المواطن عن التصويت

في ظل النظام الديمقراطي يعتبر التصويت خير وسيلة للمواطن كي يعبر عن رأيه ويمارس تأثيره على الشؤون العامة ويضمن احترا م حرياته عن طريق اختيار الحك ام[١].وأن كل مواطن (ناخب) يجب ان يساوي الاخر في اختيار الحكام او الممثلين ، وأن كل مواطن يملك من الاصوات مايملكه المواطنون الأخرون اي ان كل مواطن له نفس الوزن او (الثقل) السياسي وهذا هو مبدأ المساواة في التمثيل بين المواطن ين او مبدأ المساوأة في الاصوات[٢].

ويتيح حق التصويت للمواطنين على الاقل من الناحية النظرية الفرصة للتعبير عن ارائهم حول الطريقة التي تدار بها شؤون الدولة بصورة مباشرة من خلال (الاستفتاء) او بصورة غير مباشرة من خلال انتخاب (ممثلين) عنهم. فعند تطبيق الاقتراع العام اصبح جمهور الناخبين على قناع ة انهم يمثلون القوة السياسية الحقيقية والعليا في البلد[٣].

اذا كان حقا للأصوات التي يدلي بها المواطنون في الانتخابات العامة هذا الوزن والاهمية في صياغة الارادة العامة او المشاركة في ادارة شؤون الدولة فلماذا يمتنع البعض منهم عن التصويت في الأنتخابات او الأستفتاءات.؟

نقول ببساطة جوابا على ذلك : ان الدراسات والبحوث التي هي في متناول ايدينا تؤكد لنا ان هناك وراء ظاهرة عزوف الناخبين عن التصويت اسباباً وعوامل عديدة تكاد تكون متماثلة في كل البلدان التي تنه ج نهجا

---

[١] روبير بيلو(Robert Pelox) ، المواطن والدولة ، ترجمة نهاد رضا ، منشورات عويدات ، بيروت،١٩٨٣،ص٥٨.

[٢] الدكتور منذر الشاوي، القانون الدستوري ، بغداد، ١٩٦٧،ص١٢١.

[3] Julien Laferriere ,op,cit.p 416.

ديمقراطيا بل اصبحت هذه الظاهرة احدى السمات الب ارزة والمتنامية لهذا العصر.

يمكننا اجمال العوامل والاسباب المكونة لهذة الظاهرة بمايلي :-

- العامل المادي والظروف المحيطة بالفرد.
- العامل السياسي المتمثل برفض الممتنعين عن التصويت للبرامج والمرشحين بل وللنظام السياسي القائم.
- العامل الاجتماعي ويتمثل بالفئات الأقل اندماجا بالمجتمع.
- طبيعة التشريعات والنظم الانتخابية من شأنها ان تشكل عاملاً مشجعاً للبعض وغير مشجع للبعض الاخر للمشاركة في الانتخابات.

اذ من المتفق عليه ان عزوف الناخبين عن التصويت في الدول المسماة بالديمقراطية يعود الى بعض او كل هذة العوامل. بيد ان الباحث (Armand Colin)[1] يلخص امتناع الفرنسيين عن التصويت في الانتخابات الى اربعة اسباب رئيسية :-

- السبب الاول : تعاقب اليمين واليسار على السلطة من عام ١٩٨١ دون ان يرى المم‌تنع عن التصويت حلولا لمشاكله الكبرى وفي مقدمتها البطالة اضافة الى اختلاف المصالح بين الناخبين والسياسيين.
- السبب الثاني :الشكوك المتزايدة عند ا لمواطنين الفرنسيين ازاء ماتفرزه السياسا ت المتبعة من تراكم للفضائح والفساد وانعدام ا لمصداقية لدى السياسيين والاحزاب. بدون شك ان قضايا الفساد والاختلاس ابعدت المواط ن شيئا فشيئا عن الحياة السياسية.

---

[1] باحث اعد دراسة عن ظاهرة الامتناع عن التصويت في فرنسا للفترة من ١٩٧٧-٢٠٠٤ نشرت على شبكة الانترنيت

http://pagespersoorange.fr/memscpobdx/memories/QPS/abstentionnisme%E9Letctoral.html

-السبب الثالث :يتمحور حول سلوك الاحزاب والساسة انفسهم ومايدور بينهم من نزاع وصراع ، نزاع على الزعامة وصراع في توجهاتهم السياسية من شأنها الهاء الساسة عن المشاكل الحقيقية للمجتمع ، الامر الذي يؤدي الى انعدام الثقة بهم من قبل الناخبين وبالتالي ابعاد الا خيرين عن صناديق الاقتراع.

-السبب الرابع والاخير : هو تضاؤ ل الرغبة لدى الناخبين بالأنخراط على نحو دائم على طريق الاهداف الشاملة ، من هذه الناحية يكون تصويتهم اقل ومختلفاً(كانصار البيئة والمتطرفين) وان غياب الحوار بين السياسيين والآخرين من ابناء المجتمع يعكس هذا التراجع لدى الفرنسيين والرفض المتزايد للذهاب باعداد كبيرة للأقتراع.

يتضح مما تقدم ان الأمتناع عن التصويت يعود الى عوامل متعددة تختلف من بلد الى اخر ومن مرحلة تاريخية الى اخرى ، ولكن تكمن جميعها وبصورة اساسية في عوامل سياسية واجتماعية واقتصادية تت راوح بين المعارضة للنظام ككل او تللك التي تتعلق بالأشكالات الناجمة عن طبيعة الاقتراع والنظام الانتخابي وبين حالات الجهل واللامبالاة وضعف الوعي السياسي والاجتماعي الخ.

ان نسبة الامتناع عن التصويت ترتفع لدى الأوساط التي يكثر فيها الناس غير المتعلمين والأمّيين.

اذ ليس بمقدور هؤلاء ادراك ماهية الانتخابات وابعادها و غاياتها وماهي نتائجها عليهم لان مستواهم الاجتماعي والثقافي لا يؤهلهم أو يشجعهم على المشاركة في الانتخابات لذا ليس امام كثير منهم من خيار سوى الامتناع عن التصويت[1].

---

(1) A.Lancelot, op. cit., p188،

ويرى العديد من الباحثين [1]، ان امتناع المواطنين عن التصويت يعود في الغالب لبواعث ودوافع سياسية منها التحفظات على الاجراءات والانظمة الأنتخابية وفقدان الثقة بالزعماء والقادة السياسيي ن او العداء للنظام القائم تحديداً.

فمن المعروف عند اجراء الحملات الانتخابية مثلاً ان يبدأ التنافس بين المرشحين حيث يتجه جميعهم الى اثارة الناخب وتعبئ ته لصالحهم بتقديم وعود معسولة ومزا يدات في البرامج والخطابات ا لرنانة التي أكدت التجارب السابقة عدم وفاء الكثير من ا لمرشحين الفائزين بتلك الوعود . فلفتصور بوقفة متأملة حال الناخب الذي تزجه الحملات الأنتخابية في هكذا اجواء من الضباب السياسي والأعلامي وحملات التضليل والتحريض ، اليس حصيلة حصاده من هذه الحملات سوى الحيرة والإرباك !!

وهل تبقى لديه مساحة من الرؤية السياسية الضرورية للتمييز بين الفلسفة السياسية التي تطرحها احزاب اليسار وبين تلك التي تتمسك بها اح زاب اليمين لذا ليس مستغربا ان يلجأ العديد من الناخبين الى خيار الأمتناع عن التصويت.

– وهناك من ينحى باللائمة على التشريعات والنطم الانتخابية في عزوف بعض الناخبين عن التصويت.

فاذا كانت مثلا التشريعات الموضوعة مفصلة لصالح كيانات وطبقات بعينها فأنها تس اهم مع عوامل اخرى في بقاء السلطة بيد تلك الكيانات والطبقات ، مما يسد الطريق امام الاحزاب والكيانات الاخرى فتلجأ الاخيرة الى خط المعارضة السياسية . وينجم عن ذلك بطبيعة الحال وبمرور الزمن الاعتياد على مواقف اللامبالاة السياسية وازدياد حالات السخط الشعبي

---

[1] نخص منهم الباحث.Armand Colin,op.cit. ,http

وبالتالي ابعاد العديد من قواعد المجتمع عن التعامل مع القضايا العامة . وماحالاتُ الأمتناع عن التصويت إلا مظهرٌ معبرٌ عن ذلك . وبدون شك فأن السبب الرئيسي لمعظم الممتنعين عن التصويت يعود لعدم ثقتهم او شكوكهم بالوضع السياسي وانهم لاير ون اية جدو ى او فائدة تترتب على الأدلاء بأصواتهم (...) في فرنسا جرى في عام ١٧٩٢ التصويت على الميثاق(الدستور) فلم يشارك في التصويت عليه سوى ٧٠٠٠٠٠٠ ناخب من بين ٧٠٠٠٠٠٠٠ مليون ناخب[١].

وايا كانت العوامل والاسباب الداخلة في تكوين ظاهرة الامتناع عن التصويت ، فأن الحقيقة التي ينبغي التأكيد عليها هنا هي أن الاتجاه الغالب لدى اغلبية الممتنعين عن التصويت ينطلق من دوافع سياسية رافضة للنظام القائم. اي ان الممتنعين عن التصويت ليسوا حسب تصورنا الا اولئك الناس الذين يعبرون من خلال امتناعهم ، عن رفض كلي ا و جزئي لقواعد اللعبة الديمقراطيه التي يجري لعبها من قبل الاحزاب والساسة في هذا البلد او ذا ك ، اوبمعنى ادق معارضة تجاه القواعد والمنطلقات التي يعمل على اساسها النظام السياسي.

وخلاصة القول ان اصوات الممتنعين عن التصويت ينبغي ان تحسب ضمن اصوات المعارضة او المصوتين(بلا) في المحصلة النهائية...

وليس من المعقول ان يجري طمس ارقام الممتنعين او اسقاطها من قوائم الاصوات المعارضة للنظام . أننا نعتقد ان ادخال جميع اسماء واعداد الممتنعين عن التصويت حتى أولئك الممتنعين لأسباب مادية او لأسباب تتعلق باللامبالاة وتفشي الجهل ضمن صنف المعارضة للنظام لم تكن مسألةً افتراضيةً او مغالاة في التوصيف وانما كشف اً واقعياً عن وجود خلل في العلاقة بين الحكام والمحكومين وقصور في الألتزامات والمسؤوليات المترتبة

---

(1) Julien Laferriere .oP.cit ,p527-528 .

على الحكام والساسة تجاه مواطنيهم . لذلك فأن تأويل الموضوع بغير هذا المعنى امر مناهض للواقع ومثير للغرابة في ذات الوقت.

ولم يقدم لنا التاريخ وقائع عن ظاهرة الامتناع عن التصويت مغايرة لهذا المعنى الا البرفسور J.laferriere يوثق لنا واقعة تم احتساب الممتنعين عن التصويت مع المصوتين(بنعم).

ففي عام ١٨٠٤ جرى في فرنسا استفتاء سياسي بطرح مسألة توارث الحكم الأمبراط وري لورثة نابليو ن بونابرت واخوته على الشعب الفرنسي وكانت النتيجة ٣٥٠٠٠٠٠ صوت بنعم ضد ٢٥٠٠٠٠٠ صوت بلا (...) وتم احتساب الممتنعين عن التصويت ضمن المصوتين بنعم[١].

---

(1) Ibid , p140

المبحث الثاني

ظاهرة الأمتناع عن التصويت وانعكاساتها على شرعية النظام السياسي

قبل الدخول في صلب الموضوع حر ي بنا ان نبين ماهو المقصود بمصطلح الشرعية موضوع البحث والتي تتأثر بظاهرة الامتناع عن التصويت . فالشرعية التي نبحثها هنا هي الشرعية الديمقراطية (legitimate`democratique) والتي تشكل الاساس الذي تستمد منه السلطة مبرر وجودها وصلاحياتها [١].

ولايمكن ان يتحقق للش رعية هذا المضمون من منظور المبدأ الديمقراطي ، الا اذا كان الشعب مصدرا لجميع السلطات بحيث يكون هو بالذات صاحب السلطة يمارسها بنفسه عن طريق الاستفتاء او من خلال ممثليه(النواب) الذين ينتخبهم من خلال ممارسة حق التصويت.

فالأنتخابات ليس ت الاصورة جديدة من الشرعي ة(الشرعية الديمقراطية) فالأعتقاد السائد اليوم هو ان اختيار الحكام من قبل المحكومين يعتبر الطريقة الشرعية الوحيدة لممارسة السلطة[٢].

وطبقا لهذا المعنى فأن كل حكومة لاتأتي الى الحكم عن طريق الأنتخابات هي غير شرعية . وبهذا الصدد حري بنا ايضا أن نميز بين الشرعية ومصطلح اخر(المشروعية)(legalite) التي غالبا مايختلط معناها عند البعض مع الشرعية ولكن بالرجوع الى المعنى اللغوي لأصل المفردة باللغة اللا تينية (legalite) يتضح لنا انها تعني التقيد بدقة بقواعد القانون [٣] وعندما نستخدم اصطلاح مشروعية السلطة فأننا نعني مم ارسة السلطة لأعمالها وفقا لأحكام القانون او الدستور.

---

(1) Slmone Goyard-Fabre, Legitimite Dictionnaire de culture 2003PUF,p929.

(٢) الدكتور منذر الشاوي، المصدر السابق ،ص ١٠١.

(3) Nouveau petit Larousse , paris,1970

لذا قد يحدث من الناحية النظرية أن تتمتع حكومة مابصفة الشرعية عندما يتم اختيارها بالأنتخابات من قبل المواطنين(ذكورا واناثا من البالغين) والذين يؤلفون الشعب بمعناه السياسي، وبصفة المشروعية حيث تتماشى او تتوافق اعمالها مع احكام القانون والدستور . لكن قد لانجد في الواقع الميداني حكومة بعينها تتمتع بالصفتين معا. بيد انهـ من المنطقي ان تتوافر احدى الصفتين في هذة الحكومة او تلك وهذا امر ممكن الحدوث . اذ هناك حكومات تجيء الى الحكم بطريق مشروع اي تتبع الاجراءات ال منصوص عليها في الدستور الموجود قبل مجيئها للحكم لكنها تبقى مع ذلك غير شرعية في نظر الغالبية من افراد الجماعة .كما ان هناك حكومات تجيء بطريقة غير مشروعة إلى الحكم لكنها تكون شرعية في نظر غالبية المواطنين[1].

بعد هذا الضوء الذي تم تسليطه على مفـودة الشرعية واختلافها عن مفردة المشروعية لابد من تقسيم هذا الهبحث الى ثلاثة مطالب وكالأتي :-

- المطلب الاول : شرعية السلطة ومدى علاقتها بموضوع السيادة.
- المطلب الثاني : حجم ظاهرة الامتناع عن التصويت وتأثيره في الانتقاص من الشرعية.
- المطلب الثالث : المعدلات المرتفعة للأ متناع يقوض الاساس الذي تقوم علية الشرعية.

أ-المطلب الاول : شرعية السلطة ومدى علاقة الشرعية بموضوع السيادة

لابد من التأكيد ابتداءاً ان الشرعية الحقيقية ووفقا للمنـهج الديمقراطي تتميز بتطبيق مبدأ الانتخابات بكل نتائج هـ المنطقية اي اشراك جميع

---

[1] الدكتور منذر الشاوي، المصدر السابق ،ص ٧٤.

المواطنين في اختيار الحكام. واصبح من المسلم به اليوم أن كل حكومة لاتأتي عن طريق الانتخاب هي حكومة غير شرعية[١].

وعند ماتكون الانتخابات هي الألية الديمقراطية التي يعبر بها الشعب عن ارادته العامة سواء بشكل مباشر من خلال الأستفتاء او بشكل غير مباشر من خلال ممثليه فذلك يعني في ذات الوقت حسب منظور روسو تعبيراً عن السيادة التي يعرفها بأنها الأرادة العامة للهيئة الاجتماعية والتي لايمكن ان تكون الاحاصل جمع ارادات الأفراد [٢].

وهنا يقدم روسو مفهوما للأرادة العامة مطابقا لمفهوم السيادة فيقول أن التصويت في الانتخابات هو الالية التي من خلالها يساهم افراد الشعب في التعبير عن السيادة وطالما ان السيادة هي ذاتها الارادة العامة فأنه لايتطلب بالضرورة اجماع كل ارادات الأفراد لكي تكون الارادة عامة ولكن حساب جميع الاصوات امر ضروري واستبعاد او اقصاء اصوات يفقد الارادة عموميتها. ويفرق روسو بين التصويت لأصدار قوانين ، والتصويت لانتخاب الزعماء. فيرى في الاول ذا طبيعة سياسية ، ولايرى ذلك في الاجراء الثاني الذي يصفه بأنة انتخاب ذوطبيعة حكومية لايتطلب بالضرورة مشاركة الجميع[٣].

يجري تناول المفهوم الديمقراطي للسيادة تحت م سم ين : الاول مفهوم السيا دة عند روسو وهو السيادة الشعبية والتي بموجبها تتوزع السيادة على الافراد المكونين للشعب اي ان السيادة عند روسو تتجز أ على الافراد المكونين للدولة فتكون لكل فرد حصة في السيادة . والثاني مفهوم سيادة الامة الذي تبنته الجمعية التأسيسية الفرنسية ،(بعد الثورة الفرنسية)

---

[١] المصدر نفسه،ص ١٠٢.

[2] Julien Laferriere op.cit,p36

[3] Ibid, p.67-68.

والتي يعني أن السيادة تتجسد في الامة ككيان جماعي ذي شخصية معنوية مستقلة عن الافراد ، وهي واحدة لاتتجزأ (...) وكلا المفهومين يشتقان من منظور عام وهو أن اصل السيادة ومركزها يكمن في الجماعة البشرية[١].

وبالرغم من الفروقات النظرية بين مفهومي السيادة الشعبية وسيادة الامة التي رتبها في بداية الامر كبار الفقهاء من امثال (روسو واسمان وكاري دي مالبرغ) الا أن المفهومين اخذا يتماثلان الى حد ما في المعنى العام من خلال ايراد تسمية واحدة هي سيادة الدولة ، ولكن (البرفسور الفرنسي M.prelot) يستخدم اصطلاح السيادة الشعبية بدلا من تلك التسمية[٢].

كما درجت بعض الدساتير الفرنسية في التأكيد على المفهومين بمعنى واحد فقد نصت المادة الثالثة من دستور فرنسا الصادر في ١٩٤٦/١٠/٢٧ على ان السيادة القومية تتجسد في الشعب الفرنسي ، وقبل هذا بفترة زمنية ليست قصيرة اكدت المادة (٢٥) من اعلان الحقوق لعام ١٧٩٣ على أن السيادة تكمن في الشعب وهي واحدة وغير قابلة للتجزئة او التنازل او التصرف. وبأي معنى تكون عليه السيادة فأنة لايكتمل معناها في المنظور الديمقراطي الابمشاركة كل افراد الشعب او كل المواطنين في اصدار القرار السيادي او القرار التشريعي[٣].

لهذا فأن اجتماع اي جماعة من المواطنين لايمنحهم حق السيادة .اذ لا يمكن لاي جماعة من المواطنين أن تدعي انها تجسد معنى السيادة . فالسيادة اذاً لاتأخذ ابعادها الكاملة وفقا للأساس الديمقراطي الابمشاركة جميع المواطنين بالغي سن الرشد في الانتخابات. ومن الملاحظ أن السيادة الشعبية اصبحت الاساس المنطقي للحكومات الديمقراطية بع د الثورتين

---

(1) Ibid, p370.
(2) M.prelot,op .cit. , t2, p.332
(3) Ibid p55.

الفرنسية والامريكية [1].بحيث اصبحت شرعية السلطة مقترنة بسيادة من يملكون حق التصويت. وعليه فأن السلطة الحاكمة تستمد شرعيتها اصلا من مالك او صاحب السيادة(الشعب او الامة) او بالمعنى الاخر من مالكي حق التصويت ، وهم الشعب بمدلوله السياسي وبعبارة اخرى فأن حق التصويت ليس الا هو حق الناخبين في التعبير عن السيادة من خلال ممارسة الانتخاب .

جرى التأكيد على هذه المفاهيم في فرنسا منذ بداية القرن التاسع عشر . المادة (١) من دستور ١٨١٥/٧/٥ ورد فيها النص الأتي (كل السلطات تنبثق من الشعب : والسيادة الشعبية تتشكل من اتحاد حقوق جميع المواطنين)

واستنادا الى ذلك فأن امتناع نسبة صغيرة او كبيرة من المواطنين من التصويت في الانتخابات ينتقص بشكل او بأخر من مبدأ السيادة الشعبية او سيادة الامة وبالتالي ينال من شرعية السلطة السياسية.

ب- المطلب الثاني

حجم ظاهرة الامتناع عن التصويت وتأثيره في الانتقاص من الشرعية

لكي تكون لدينا معايير محددة نستطيع بموجبها التميز بين حجم الظاهرة التي تنتقص من الشرعية دون ان تقوضها بالكامل وبين تلك التي تجهز على الشرعية تماما ، فأننا سوف نتخذ من حجم الظاهرة التي تزيد فيها نسبة الممتنعين عن التصويت على ٥٠% كمعيار او قاعدة لأنعدام الشرعية في اقل التقديرات والتي سيكون موضوع المطلب الثالث ، وماقل عن تلك النسبة يدخل في اطار هذا المطلب.

---

[1] دايموند كارفيلد كيتل، العلوم السياسية ، ج١ ، ترجمة الدكتور فاضل زكي ، دار التضامن ، بغداد ، ١٩٦٣، ص١٧٧

نعتقد أن شرعية اية سلطة تقاس وفقا للمبدأ الديمق‌راطي بالمستوى الذي وصلت اليه المشاركة في الأنتخابات سواء كانت رئاسية او تشريعية ....، وانطلاقا من هذه المقولة تبرز لنا العلاقة الطردية بين مستوى المشاركة في الانتخابات والمدى الذي بلغته الشرعية في قيمتها ومحتواها الديمقراطي . فتكون الشرعية كاملة غير منقوصة اذا شارك جميع المواطنين (ذكورا واناثا من البالغين) وبمختلف شرائحهم وبحرية تامة في عمليات الاقتراع السياسي لتتمخض عنها اغلبية ساحقة وبالمقابل فأن امتناع نسبة من المواطنين عن التصويت لسبب او اخر ينال من قيمة الشرعية على اعتبار أن اصوات الممتنعين لها الوزن أو الثقل لأولئك المشاركين في التصويت طبقا لمبدأ المساواة في التمثيل بين المواطنين او مبدأ المساواة في الأصوات[1].

ولابد من الأقرار ابتداءً ان حصول اجماع المواطنين في التعبير عن ارادتهم يعتبر امرا مستحيلا بالنظر الى طبيعة اختلاف الأراء عند البشر كما أن مباشرة جميع المواطنين لأمور السيادة تُعد ايضا امرا متعذرا أن لم يكن مستحيلا في معظم الجماعات البشرية ، الأمر الذي دعى الفيلسوف الفرنسي جان جاك روسو الى استبدال قاعدة الأجماع بقاعدة الاغلبية (...) لأنه يرى في تطبيقها ضمانا تاما لأحترام الحريات الفردية الا انه بقوله انها مستحيلة التطبيق من الناحية العملية فلنكتف بقاعدة الا غلبية لكونها ميسورة عملا وعقلا[2].

من غير المعقول أن تكون الاغلبية التي يعنيها روسو هي اغلبية المشاركين في التصويت فقط وانكار حقوق الذين لم يشاركوا . ان قاعدة الاغلبية في نظر روسو وغيره وكما نعتقد هي تلك التي تحقق الشرعية الديمقراطية

---

[1] الدكتور منذر الشاوي، المصدر السابق ،ص ١٢١.

[2] نقلا عن د .معتصم ادريس محمد ادريس ، ازمة الديمقراطية في العالم ومستقبل الديمقراطية المباشرة ، منشورات المركز العالمي للدراسات،١٩٩٦،المغرب،ص٢٦٩.

والمتمثلة بتصويت اغلبية تزيد على ٥٠% لصالح هذه الجهة او تلك ليس من بين المشاركين وانما من بين مجموع المواطنين المشمولين بحق التصويت وبضمنهم اولئك الذين يمكن أن يكونوا من الممتنعين عن التصويت.

فهل تتحقق في الأنتخابات الرئاسية والتشريعية التي تجري في العالم مثل هذة الاغلبية ....؟ الوقائع والاحصائيات التي لدينا تجعلنا نجيب بكلا خصوصا اذا جرى احتساب نسبة الممتنعين عن التصويت ضمن نسبة الأصوات المعارضة بل اننا نعتقد أن الأمتناع عن التصويت ، يعكس ربما توجها او ميلا نحو مساندة المعارضة.

اذ يمكن القول أن الناخبين (المعارضين للحكومة) والذين يتوقعون مسبقا أن الحكوم ة وبأستخدامها شتى الوسائل ستحصل على الأغلبية في الانتخابات يرون من غير المفيد المشاركة في الأقتراع ، الأمر الذي يدفعهم مضطرين الى الامتناع عن التصويت كاسلوب تحدي على التوجه الحكومي او الرفض للنظام السياسي القائم.

وبامكان اي باحث أن يلحظ كيف تبدو ازمات عزوف الناخبين واضحة للعيان في كثير من الدول النيابية . وتعكس قدرا من عجز ا لحكومات عن الأستناد الى قاعدة ا نتخابية راسخة ، وعن عدم قدرتها على تكوين اغلبية سياسية ساحقة ترتقي بالمجتمع فوق المصالح الف ردية المتعارضة بحيث ترسي برامج سياسية تتضمن تعبئة جميع المواطنين[١].

في الغرب الذي كان سباقا في نشر المبدأ الديمقراطي – لم يعد يهتم بظاهرة الامتناع عن التصويت ، التي تكشف الاحصائيات عن حجمها الكبير والمتنامي باستمرار ومنذ عدة سنوات دون ان تقف اية دولة من دوله وقفة

---

[١] المصدر نفسه ،ص٢٧٣

جادة عند هذه الظاهرة واسبابها وانعكاساتها الخطيرة على شرعية السلطة بغية وضع الحلول العملية لها.

اذ ان الممتنعين عن التصويت باعتبارهم معارضين للأحزاب السياسية المشاركة في الأنتخابات يضعفون الى حد كبير من شرعية السلطة المنتخبة وفق معدل عال من الممتنعين باعتبارهم يمثلون قطاعا او جزء اً من السكان ، الأمر الذي يؤدي ليس الى اضعاف تمثيل الساسة المنتخبين فحسب بل الى اضعاف اساس شرعيتهم. لأن اصوات المواطنين في الانتخابات هي التي تشكل الاساس للديمقراطية التمثيلية[١].

وتوضح الدراسات والبحوث المكرسة حول ظاهرة الامتناع عن التصويت أن الخط البياني لهذه الظاهرة يتجه ومنذ عدة سنوات بمن حنى متنام ومتصاعد في العالم اذ ت كفي الأشارة الى الجدول التالي لتوضيح ظاهرة الامتناع وتناميها باستمرار في بعض الدول الأوربية خلا ل سنوات الثمانينات والتسعينات[٢].

من المعلوم أن تنامي ظاهرة الأمتناع عن التصويت استمرت وحسب كثير من الدراسات[٣] بخط بياني متصاعد بعد اعوام التسعينات لتصل الى ارقام مقاربة ال ٥٠% لتكشف عن الأزمة الحقيقية التي اخدت تعاني منها قضية الشرعية الديمقراطية. وعلينا أن ننوه هنا الى أن نسب الأمتناع عن التصويت المشار اليها في اعلاه اقتصرت على أولئك المسجلين في القوائم ا لأنتخابية ولم يدلوا باصواتهم. اما اولئك الذين لهم حق التصويت ولم يكونوا مسجلين

---

(1) ،Armand Colin. op. cit

(2) vie publique.Fr., http://www.vie- publique.Fr/decouverte-institutions /citoyes /enjeux/crise-citoyennte.

(3) le monde deplomatique. Paris 2005,octobre,parde la crise,de la democritie.

في الدوائر الانتخابية او الذين صوتوا ببطاقات بيضاء او باطلة فيتم استبعاد نسبهم تماما في احتساب النتائج الأنتخابية.

الدولة	سنوات الثمانينيات		سنوات التسعينيات	
	السنة	نسبة الامتناع	السنة	نسبة الامتناع
ايطاليا	1987	11.1	1996	17.1
السويد	1985	10.1	1998	18.6
المملكة المتحدة	1987	24.6	1997	28.8
فرنسا	1986	21.5	1997	32

من المعلوم ايضا ان اصحاب التصويت الباطل والبطاقة البيضاء لايختلفون في واقع الأمر عن الممتنعين عن التصويت الا في أن الأخيرين لايذهبون الى صناديق الاقتراع.

ان أهمال تلك الأصوات واسقاطها من الحساب يتعارض مع الاسس الديمقراطية.

لماذا لاتعطى اية قيمة عددية او سياسية لأصحاب التصويت الباطل او بالبطاقة البيضاء وكذلك غير المسجلين في الدوائر الأنت خابية وهم جميعا محرومون في المحصلة النهائية ضمن (المعترضين) على النظام القائم ! فاذا ماعلمنا أن نسب هؤلاء ليست قليلة يصبح الامر خطيرا خصوصا اذا تم احتساب نسبهم مع النسب العالية للمتنعين عن التصويت . ونشير بهذا الصدد الى ارتفاع نسبهم حسب دراس ة حديثة عن الأنتخابات في فرنسا [1]. اذ تتجاوز نسبة غير المسجلين ال ٨% ونسبة البطاقات البيضاء والباطلة

---

(1) L،illusion democratique، april،2006
،http://leschroniques.net/andillusiondemocratique-3htm.

تزيد على ٤% فاذا ماضيفت هذه النسب الى معدل الممتنعين عن التصويت في الأنتخابات لعام ١٩٩٧ المذكورة في الجدول اعلاه نحصل على نسبة ٤٤% من مجموع المواطنين الفرنسيين كان لهم في رأينا خيار اخر في الأنتخابات.

ج – المطلب الثالث

المعدلات المرتفعة للأمتناع يقوض الأساس الذي تقوم عليه الشرعية

لابد من تذكير القارىء بالمعايير المنطقية التي تم اتخاذ ها في مستهل المطلب الثاني كحدود فاصلة بين معدلات الأمتناع عن الت صويت التي تنتقص من الشرعية وهي النسبة التي تقل عن ٥٠% وتلك التي تؤدي الى انعدام الشرعية بالكامل وهي النسبة التي تزيد عن ٥٠% من مجموع المواطنين البالغين.

من المسلم بهـ أن الشرعية الحقيقية ووفقا للمفهوم الديمقراطي تقضي بتطبيق مبدأ الأنتخاب بكل نتائجه المنطقية اي اشراك جميع المواطنين في اختيار الحكام او على الاقل العمل بمبدأ ان السلطة السياسية او الحكومة قد تم أنتخابها من قبل اغلبية المواطنين المتمتعين بحق التصويت القائم على الاقتراع العام والشامل . فاذا كانت نسبة المواطنين الذين امتنعوا عن التصويت تزيد على ٥٠% فأن السلطة المنبثقة عن انتخابات ق اطعها اكثر من نصف الشعب تكون فاقدة تماما للشرعية . فالحكم بدون اغلبية كمن يمشي بدون ارجل او يطير بلا اجنحة ناهيك عن تحطيم الركيزة الأساسية الت ي تقوم عليها الحكومة التمثيلية [١]. بل أكثر من ذلك يرى البرفسور(j.laferriere)[٢] انه اذا نجم عن أنتخابات ظهور اغلبية ضعيفة فذلك ممكن ان يكون سببا لأعلان بطلانها (...) ويورد في هذا السياق امثلة

---

(1) Julien Laferriere، op. cit، p187.

(2) Ibid p527

على معدلات الأمتناع عن التصويت فيذكر أن النسبة كانت ٥١%في الأنتخابات التي كانت تجري في انكلترا عام ١٩١٨ و٦٢% في الأنتخابات الأمريكية لعام ١٩٤٦(...) ويعزي سبب امتناع معظمهم لعدم ثق تهم او شكوكهم بالوضع السياسي (...) او انهم يتوقعون مسبقا أن اصواتهم لن تجدي نفعا.

ان استمرار تنامي ظاهرة الأمتناع عن التصويت وبمعدلات تزيد على ٥٠% في العديد من دول العالم وبوتيرة متصاعدة وشبه عامة من شأنه البدء بتدشين مرحلة اف ول عصر الديمقراطية وا لعود ة الى حكم الأقلية للأكثرية[١].

أن بروز هذة الظاهرة على هذا النحو يشجع على القول أن الحزب الذي يفوز في الأنتخابات التي تجري في العديد من الد ول هو حزب الممتنعين عن التصويت[٢].

ويكفي أن نختار بعض الأمثلة عن حالات انعدام الشرعية وفق المعايير موضوعة البحث ، ففي الأنتخابات التشريعية الفرنسية لعام ١٩٩٣ كان عدد الممتنعين عن التصويت (١٢) مليونا مضافا الية (٣) ملايين صوت ببطاقة بيضاء ليصل الرقم (١٥) مليونا وهو رقم اعلى من مجموع اصوات الاحزاب الثلاثة الرئيسية [٣]،(البالغة ١٣ مليوناً) وفي الأنتخابات الرئاسية الفرنسية لعام ٢٠٠٢ تم احتساب اصوات المواطنين الفرنسيين البالغين

---

[١] وضعت الدورية الفرنسية (لوموند دبليوتيك(Le mond deplomatique))الصادرة في مايس ١٩٩٧ عنوانا معبرا لدراستها حول نتائج الانتخابات ليكون (الاغلبية ليست الا اقلية)

[2] vie publique،Fr http. op. cit.

[3] Ibid

الممتنعين او الذين هم من انصار الصوت المعارض لتصل النسبة الى ٦٢% من المواطنين المعارضين للنظام السياسي القائم[١].

وفي أنتخابات الكونغرس الأمريكي التي جرت عام ١٩٧٤ بلغت اعداد الذين امتنعوا عن التصويت اكثر من مائة مليون امريكي [٢]. ومن المفيد تذكير القارىء بالنسب العالية للأمتناع عن التصويت في انتخابات الرئاسة الأمريكية المذكورة في الصفحة(٣) و(٤) من هذا البحث.

وفي بولونيا على سبيل المثال ايضا تجاوزت نسبة الأمتناع عن التصويت في الأنتخابات التشريعية التي جرت عام ٢٠٠١ الى ٥٠%[٣].

ولايفوتنا ايضا أن نذكر بعض الامثلة عن المعدلات المرتفعة لظاهرة الأمتناع عن التصويت في الاقطار العربية كمصر والمغرب ، اذ بالرغم من وجود اختلاف بين عوامل واسباب الظاهرة فيها عن تلك التي تنطوي عليها في الدول الغربية ، كتميز الأقطار العربية بحداثة التجربة فيها وعدم رسوخ الثقافة والتقاليد الديمقراطية – الا أن ذلك لايبرر بأية حال من الأحوال اسباغ اية شرعية للسلطة الحاكمة ، عندما تتجاوز النسبه فيها ٥٠%. فاية شرعية يمكن أن تنبثق عن انتخابات يمتنع عن التصويت فيها ٦٣% من الشعب المغربي في الأنتخابات البرلمانية التي جرت في ايلول ٢٠٠٧[٤]. فقد وصلت نسبة المشاركة في هذه الانتخابات إلى حدود ٣٧% من الناخبين، رغم الحملة الكبيرة التي قادها الإعلام الرسمي والحزبي[٥].

---

(1) L.illusionc democratique. http. op. cit

(٢) د.معتصم ادريس محمد، المصدر السابق ،ص٢٧٣.

(3) PCN-infos du la mars 2004. http://www.pcn-ncp.com/pih/pih-040310.htm

(٤) وكالة رويترز بتاريخ ١٠-٩-٢٠٠٧

(٥) ادريس لكريني، الانتخابات التشريعية في المغرب/ أيلول ٢٠٠٧، دروس ودلالات، المستقبل العربي، العدد ٣٤٥، تشرين الثاني ٢٠٠٧

وفي هذا السياق نتساءل ايضا عن ماهية الشرعية التي تقوم عليها سلطة الرئيس المصري عندما لايشارك في أنتخابه في احسن الأحوال سوى ثلث الشعب المصري حسب الأحصائيات المتوفرة لدينا ؟ أن معدل المشاركة في انتخابات الرئيس عام ٢٠٠٥ لم تتجاوز ٢٥% حسب تقرير السيد رشوان من مركز الدراسات الستراتيجية في الأهرام[١].

فهل يبقى لرئيس ال دولة شيئ من الشرعية في ظل امتناع ٧٥% من الشعب عن التصويت ؟ الجواب حتما كلا وفقا لمبدأ السيادة الشعبية او الشرعية الديمقراطية.

واخيرا نقول أن اية حكومة يمتنع اكثر من نصف الشعب السياسي عن التصويت لها ، فهي حكومة فاقدة الشرعية وفقا للمعايير المنوه عنها سلفا . فـأذا احتسبنا نسبة الممتنعين عن التصويت التي تصل الى ٥٠% فاكثر والبطاقات البيضاء والأصوات الباطلة مع نسبة المعارضين المصوتين(بلا) قد نحصل على اغلبية ساحقة من الشعب معارضة للنظام القائم في العديد من الدول المسماة بالديمقراطية.

---

(1) http://www.minorites.org/article.php?A=1494

الـخـاتـمـة

في ضوء ماتم بحثه ودراسته عن ظاهرة الأمتناع عن التصويت يمكننا الخروج بعدة استنتاجات عن طبيعة هذة المعضلة ومسارها مقترنة بمقترحات نراها ضرورية لمعالجة بعض اسبابها.

أ- الأستنتاجات

(١)- أن ظاهرة الأمتناع عن التصويت ، ظاهرة متنامية سارت منذ اكثر من ٣٠ سنة وفق خط بياني متصاعد في معظم الدول المسماة بالديمقراطية وفي كل انواع الأنتخابات تقريبا.

(٢)- أن الممتنعين عن التصويت وكما نرى يعبرون في معظ هم ، عن موقف سياسي رافض للنظام السياسي القائم وحتى أولئك الذين يمتنعون لأسباب مادية او بسبب الجهل واللامبالاة يتحملها بدوره النظام الذي عجز عن حل مشكلاتهم.

(٣)- تزداد معدلات الأمتناع عن التصويت في الأنتخاب ات التي يكون فيها المرشحون في معظهم يشتركون بنفس الأنتماء او التوجة السياسي.

(٤)- ان استمرار ارتفاع معدلات الأمتناع عن التصويت على النحو الذي ذكرناه من دون اية معالجة جدرية م ن شأنه ليس الاجهاز جزئيا او كليا على الشرعية فحسب بل العودة الى حكم الأقلية ، ويكشف في ذات الوقت أن الديمقراطية مجرد وهم والأنتخابات مجرد فعاليات خادعة لامعنى لها ، تصبح غطاءً وهميا لمنح الشرعية للنظام القائم.

ب – الأقتراحات.

قد يترا ءى للبعض أن تعميم مبدأ الأقتراع الأجباري (هناك دول تعتمدة كاستراليا وبلجيكا وهولندا)اجراء مهم لعلاج ظاهرة الأمتناع . ولكن تحليلنا لنتائج الأقتراع الاجباري في تلك الدول لا يبدو لنا علاجا سليما او ذا قيمة عملية فالتصويت الأجباري من شأنه تحقيق مشاركة واسعة جدا والحد كثيرا من ظاهرة الامتناع ، دون ان يصاحب ذلك من حيث النتيجة اية تغييرات في الواقع والمعدلات السياسية مادام ت هناك خيارات اخرى يلجأ اليها الناخب تحقق له نفس النتيجة الا وهي التصويت بالبطاقة البيضاء او الباطلة وبذلك يصرح التصويت الأجباري غطاء للتمويه على الأثار الناتجة عن الأمتناع من دون أن يتصدى لأسبابه . لذلك نرى أن المعالجة الحقيقية تتطلب اجراء مراجعة نقدية شاملة واعتماد ستراتيجية ج ديدة في الأنتخابات تتمثل بالأتي:-

(١)- اجراء اصلاحات دستورية وتشريعية و اصلاح للنظم الأنتخابية مقترنة بآليات وضمانات تكفل مشاركة جميع المواطنين فـي الأنتخابات من خلال معالجة الأسباب الحقيقية لظاهرة الأمتناع عن التصويت.

(٢)- ابطال نتائج الأنتخابات والاستفتاءات التي يكون فيها معدل الأمتناع عن التصويت مرتفعا او يزيد على نصف اعضاء الهيئة الأنتخابية

واجراء تقييم للمسألة ثم يعاد بعد ذل ك اجراء الأنتخابات في ضوء اسس وآليات جديدة.

(٣)- أن تجري الأنتخابات او ا لاستفتاءات بحرية ونزاهة تامة وتوفير الضمانات لعدم ممارسة اية ضغوط مادية او معنوية على الناخبين وأن تشرف على الأنتخابات لجنة قضائية دائمة ومستقلة.

(٤)- أن تجري الحملات الأنتخابية على اسس مبدئية وعادلة ومتوازنة وفق ضوابط مركزية لايجوز للمرشحين تجاوزها مع ضرورة تحمل الدولة نفقا ت الحملات الأنتخابية لضمان تكافؤ الفرص للجميع ويضمنهم المرشحو ن الأكفاء الذين قدموا خدمات جليلة للمجتمع من ذوي الدخل المحدود.

(٥)- اصدار تشريع يضمن وقوف الأجهزة الأدارية والأمنية وكذل ك الأجهزة الأعلامية على الحياد التام قبل واثناء العملية الأنتخابية.

(٦)- الرجوع الى الناخبين في كل القضايا الهامة سواء بالأستف تاء او غيره بحيث يشعرون بالجدوى والفائدة المتأتية من الصوت الذي يعبرون عنه بالأضافة الى تعميق وادامة لغة الحوار بينهم وبين المرشحي ن ورجال السياسة.

قـائـمـة الـمـصـا د ر

المصادر باللغة العربية:

١- إدريس، معتصم محمد (دكتور) ، أزمة الديمقراطية في العالم ومستقبل الديمقراطية المباشرة،المغرب،١٩٩٦.

٢- بيلو، روبير ، المواطن والدولة، ترجمة نهاد رضا، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٨٣.

٣- ديفرجيه، موريس ، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد و عبد الحسن سور، بيروت،١٩٨٠.

٤- رايموند، كارفيلد كيتل، العلوم السياسية، الجزء الأول، ترجمة الدكتور فاضل زكي، دار التضامن بغداد، .١٩٦٣

٥- الشاوي، منذر(دكتور) ، القانون الدستوري، بغداد، .١٩٦٧

٦- العطار، فؤاد(دكتور) ، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، مصر.

٧- الويتز، لاري ، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة سعد عوض،القاهرة،.١٩٦٦

٨- مجذوب، محمد (دكتور)، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان واهم الانظمة الدستورية والسياسية في العالم، بيروت، ٢٠٠٠.

الدوريات:

١- لكريني، ادريس ، الانتخابات التشريعية في المغرب (ايلول / ٢٠٠٧) المستقبل العربي، العدد ٣٤٥، تشرين الثاني ٢٠٠٧.

المصادر باللغة الفرنسية:

1- Alain Lancelot , Abesteintionnisme en France –chier de fondation nationale de sciences politiques, Paris, 1968.

2- Laferriere, Julien , Manuel de Driot constitutionnel , Paris1947.

3- Nouveau petit Larousse,1970,Paris.

4- Prelot ,Marcel, institutions politiques et Driot constitutionnel , Paris 1957.

5- Simone Goyard – Fabre,(Legitimite) Dictionnaire de culture juridique , P.U.F,2003.

الدوريات باللغة الفرنسية:

1- lemonde deplomatique. Paris ،octobre،2005.

2- lemonde deplomatique. Paris ،mai،1997.

بحوث شبكة الانترنيت:

1- Armand Colin. Abstentionnismeelectorale, http://pagesperso-orange.fr/memscpobdx/memories/QPS/abstentionnisme%E9Letctoral.html.

2-L،illusion,democratique،Paris،2007

،http://leschroniques.net/andillusiondemocratique-3htm.

3- PCN-infos du la mars 2004. http://www.pcn-ncp.com/pih/pih-040310.htm.

4- vie publique Fr., http://www.Vie-publique.Fr/decouverte-institutions/citoyen/enjeux/crise-citoyenate.